

قرر :

مادة ١ - يصرف من الخدمة السيد احسان بهاء الدين الجابری رئيس المهندسين في وزارة الأشغال العامة بالإقليم السوري من المرتبة الثانية والدرجة الأولى وتصفي حقوقه وفقاً للأحكام النافذة.

مادة ٢ - على وزير الأشغال العامة بالإقليم السوري تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٢٢٨ (٢٠ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٠ لسنة ١٩٥٩

بنسريح موظف في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بادخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليمي مصر وسوريا ،

وعل أحكام المرسوم التشريعي رقم ٧١ تاريخ ١٩٥٠/٣/١١ المتضمن احداث مديرية عامة للجبارك وتنظيمها ،

وبناء على المرسوم رقم ٤٩٨ تاريخ ١٩٥٠/٣/١٦ المتضمن تنفيذ أحكام المرسوم التشريعي رقم ٧١ تاريخ ١٩٥٠/٣/١١ ،

وبناء على المرسوم رقم ٤٩٩ تاريخ ١٩٥٠/٣/١٩ المتضمن ملأ الجبارك السورية وتعديلاته ،

وبناء على القانون رقم ٤٣ الصادر بتاريخ ١٩٥٠/٣/٢٨ المتضمن تسوية أراضي موظفي الجبارك ،

وعل القرار رقم ٥٤٥ تاريخ ١٩٤٣/١٢/٢٩ المتضمن نظام موظفي الجبارك وتعديلاته ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٣٨ لسنة ١٩٥٩

بصرف موظف في الإقليم السوري من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٨٥ من قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥
تاریخ ١٩٤٥/١٠/٤

قرر :

مادة ١ - يصرف من الخدمة السيد سعيد الطرابيشي ، المراقب الرئيسي ، من المرتبة السابعة ، والدرجة الثانية ، في مديرية البريد بدمشق وتصفي حقوقه وفقاً لقانون التقاعد .

مادة ٢ - على وزير المواصلات في الإقليم السوري ، تنفيذ هذا القرار بعد نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٢٧٨ (٢٠ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٣٩ لسنة ١٩٥٩

بنسريح السيد احسان بهاء الدين الجابری رئيس المهندسين في وزارة الأشغال العامة بالإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ الصادر بتاريخ ١٩٤٥/١٠ وتعديلاته المطبق في الإقليم السوري ،

وعل القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بادخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليمي مصر وسوريا ،